

بَابُ مَنَاقِبِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الفصل الأول

٢١٥٧ - عن عائشة، قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُضْطَجِعًا فِي بَيْتِهِ، كَاشِفًا عَنْ فَخِذَيْهِ - أَوْ سَاقِيهِ - فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ، فَأَذِنَ لَهُ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، فَتَحَدَّثَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ، فَأَذِنَ لَهُ وَهُوَ كَذَلِكَ، فَتَحَدَّثَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسَوَّى ثِيَابَهُ، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَتْ عَائِشَةُ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ تَهْتَشَّ لَهُ وَلَمْ تُبَالِهِ، ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ فَجَلَسَتْ وَسَوَّيْتُ ثِيَابَكَ فَقَالَ: «أَلَا أَسْتَحْيِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحْيِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ؟». وفي رواية قال: «إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيِّيٌّ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ أَذْنُتُ لَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالَةِ أَنْ لَا يَبْلُغَ إِلَيَّ فِي حَاجَتِهِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الفصل الثاني

٢١٥٨ - عن طلحة بن عبيد الله، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ رَفِيقٌ وَرَفِيقِي - يَعْنِي فِي الْجَنَّةِ - عُثْمَانُ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِيِّ، وَهُوَ مُنْقَطِعٌ.

٢١٥٩ - وعن عبد الرحمن بن خباب، قال: شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَحُثُّ عَلَى جَيْشِ الْعُسْرَةِ، فَقَامَ عُثْمَانُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! عَلَيَّ مِائَةٌ بَعِيرٍ بِأَخْلَاسِهَا وَأَقْتَابِهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ حَضَّ عَلَى الْجَيْشِ، فَقَامَ عُثْمَانُ، فَقَالَ: عَلَيَّ مِائَتَا بَعِيرٍ بِأَخْلَاسِهَا وَأَقْتَابِهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ حَضَّ، فَقَامَ عُثْمَانُ، فَقَالَ: عَلَيَّ ثَلَاثُمِائَةَ بَعِيرٍ بِأَخْلَاسِهَا وَأَقْتَابِهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْزِلُ عَنِ الْمُنْبَرِ وَهُوَ يَقُولُ: «مَا عَلَى عُثْمَانَ مَا عَمِلَ بَعْدَ هَذِهِ، مَا عَلَى عُثْمَانَ مَا عَمِلَ بَعْدَ هَذِهِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ.

٢١٦٠ - وعن عبد الرحمن بن سمرة، قال: جَاءَ عُثْمَانُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْفِ دِينَارٍ فِي كُمِهِ حِينَ جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ، فَتَنَرَّهَا فِي حِجْرِهِ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْلِبُهَا فِي حِجْرِهِ وَيَقُولُ: «مَا ضَرَّ عُثْمَانَ مَا عَمِلَ بَعْدَ الْيَوْمِ» مَرَّتَيْنِ. رَوَاهُ أَحْمَدُ.

٢١٦١ - وعن أنس، قال: لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَيْعَةِ الرِّضْوَانِ كَانَ عُثْمَانُ

[رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَكَّةَ، فَبَايَعَ النَّاسَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ عُثْمَانَ فِي حَاجَةِ اللَّهِ وَحَاجَةِ رَسُولِهِ» فَضْرَبَ بِإِخْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى، فَكَانَتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِعُثْمَانَ خَيْرًا مِنْ أَيْدِيهِمْ لِأَنْفُسِهِمْ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ.

٢١٦٢ - وعن ثمامة بن حزن الفُشَيْرِي، قال: شَهِدْتُ الدَّارَ حِينَ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ عُثْمَانُ فَقَالَ: أُنْشِدُكُمْ اللَّهَ وَالْإِسْلَامَ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ يُسْتَعْدَبُ غَيْرُ بئرِ رُومَةَ؟ فَقَالَ: «مَنْ يَشْتَرِي بِئرَ رُومَةَ يَجْعَلُ دَلْوَهُ مَعَ دَلَاءِ الْمُسْلِمِينَ بِخَيْرٍ لَهُ مِنْهَا فِي الْجَنَّةِ؟». فَاشْتَرَيْتُهَا مِنْ صُلْبِ مَالِي، وَأَنْتُمْ الْيَوْمَ تَمْنَعُونِي أَنْ أَشْرَبَ مِنْهَا حَتَّى أَشْرَبَ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ؟! فَقَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. فَقَالَ: أُنْشِدُكُمْ اللَّهَ وَالْإِسْلَامَ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ الْمَسْجِدَ ضَاقَ بِأَهْلِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَشْتَرِي بُعَّةَ آلِ فُلَانٍ فَيَزِيدُهَا فِي الْمَسْجِدِ بِخَيْرٍ لَهُ مِنْهَا فِي الْجَنَّةِ؟». فَاشْتَرَيْتُهَا مِنْ صُلْبِ مَالِي، فَأَنْتُمْ الْيَوْمَ تَمْنَعُونِي أَنْ أُصَلِّيَ فِيهَا رَكَعَتَيْنِ؟! فَقَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. قَالَ: أُنْشِدُكُمْ اللَّهَ وَالْإِسْلَامَ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَى ثِيْبٍ مَكَّةَ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَنَا، فَتَحَرَّكَ الْجَبَلُ حَتَّى تَسَاقَطَتْ حِجَارَتُهُ بِالْحَضِيضِ، فَرَكَّضَهُ بِرِجْلِهِ قَالَ: «اسْكُنْ ثِيْبًا! فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصَدِيقٌ وَشَهِيدَانِ»؛ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ! شَهِدُوا وَرَبَّ الْكُعْبَةِ أَنِّي شَهِيدٌ، ثَلَاثًا. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالدَّارِقُطِيُّ.

٢١٦٣ - وعن مرة بن كعب، قال: سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَكَرَ الْفِتَنَ فَقَرَّبَهَا، فَمَرَّ رَجُلٌ مُقَنَّعٌ فِي ثَوْبٍ فَقَالَ: «هَذَا يَوْمِيذٌ عَلَى الْهُدَى» فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ. قَالَ: فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ فَقُلْتُ: هَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢١٦٤ - وعن عائشة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَا عُثْمَانُ! إِنَّهُ لَعَلَّ اللَّهَ يُقْمِّصُكَ قَمِيصًا، فَإِنْ أَرَادُوكَ عَلَى خَلْعِهِ فَلَا تَخْلَعْهُ لَهُمْ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ فِي الْحَدِيثِ قِصَّةً طَوِيلَةً.

٢١٦٥ - وعن ابن عمر، قال: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِتْنَةً فَقَالَ: يُقْتَلُ هَذَا فِيهَا مَظْلُومًا لِعُثْمَانَ، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، غَرِيبٌ إِسْنَادًا.

٢١٦٦ - وعن أَبِي سَهْلَةَ، قَالَ لِي عُثْمَانُ يَوْمَ الدَّارِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ عَهِدَ إِلَيَّ عَهْدًا وَأَنَا صَابِرٌ عَلَيْهِ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

الفصل الثالث

٢١٦٧ - وعن عثمان بن عبد الله بن موهب، قال: جاء رجلٌ من أهل مَصْرَ يريدُ حَجَّ البَيْتِ فرأى قَوْمًا جُلُوسًا، فقال: مَنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ؟ قالوا: هَؤُلَاءِ قُرَيْشٌ. قال: فَمَنْ الشَّيْخُ فِيهِمْ؟ قالوا: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ. قال: يَا ابْنَ عُمَرَ! إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ فَحَدَّثْتَنِي: هَلْ تَعْلَمُ أَنَّ عُثْمَانَ فَرَّ يَوْمَ أُحُدٍ؟ قال: نَعَمْ، قال: هَلْ تَعْلَمُ أَنَّهُ تَغَيَّبَ عَنْ بَدْرٍ وَلَمْ يَشْهَدْهَا؟ قال: نَعَمْ. قال: هَلْ تَعْلَمُ أَنَّهُ تَغَيَّبَ عَنْ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ فَلَمْ يَشْهَدْهَا؟ قال: نَعَمْ. قال: اللَّهُ أَكْبَرُ. قال ابنُ عُمَرَ: تَعَالَى أُبَيُّنَ لَكَ أَمَّا فِرَارُهُ أُحُدٍ فَأَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَفَا عَنْهُ، وَأَمَّا تَغَيُّبُهُ عَنْ بَدْرٍ فَإِنَّهُ كَانَتْ تَحْتَهُ رُقِيَّةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَتْ مَرِيضَةً، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمَهُ». وَأَمَّا تَغَيُّبُهُ عَنْ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ فَلَوْ كَانَ أَحَدٌ أَعَزَّ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ عُثْمَانَ لَبَعَثَهُ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُثْمَانَ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ عُثْمَانُ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِذْنِهِ الْيُمْنَى: «هَذِهِ يَدُ عُثْمَانَ» فَضَرَبَ بِهَا عَلَى يَدِهِ، وَقَالَ: «هَذِهِ لِعُثْمَانَ». ثُمَّ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَذْهَبَ بِهَا الْآنَ مَعَكَ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

٢١٦٨ - وعن أبي سهلة مولى عثمان [رضي الله عنه] قال: جعل النبي ﷺ يُسِرُّ إِلَى عُثْمَانَ، وَلَوْ أَنَّ عُثْمَانَ يَتَغَيَّرُ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الدَّارِ قُلْنَا: أَلَا تُقَاتِلُ؟ قَالَ: لَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ إِلَيَّ أَمْرًا، فَأَنَا صَابِرٌ نَفْسِي عَلَيْهِ.

٢١٦٩ - وعن أبي حبيبة، أَنَّهُ دَخَلَ الدَّارَ وَعُثْمَانُ مَحْضُورٌ فِيهَا، وَأَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَسْتَأْذِنُ عُثْمَانَ فِي الْكَلَامِ، فَأَذِنَ لَهُ. فَقَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي فِتْنَةً وَاجْتِلَافًا - أَوْ قَالَ: اجْتِلَافًا وَفِتْنَةً - فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ مِنَ النَّاسِ: فَمَنْ لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ أَوْ مَا تَأْمُرُنَا بِهِ؟ عَلَيْكُمْ بِالْأَمِيرِ وَأَصْحَابِهِ» وَهُوَ يُشِيرُ إِلَى عُثْمَانَ بِذَلِكَ. رواهما البيهقي في «دلائل النبوة».